

أحاديث المضمنة بعد الأكل

دراسة حديثة

الباحث

عبدالرحمن بن محمد آل عاصي القحطاني

طالب في السنة المنهجية لمحة الدكتوراه، تخصص: الحديث وعلومه

قسم السنة وعلومها، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمام

عبدالرحمن بن فيصل، بالدمام، المملكة العربية السعودية

تحت إشراف: أ.د/ سارة عزيز الشهري

أستاذ الحديث وعلومه

بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون

جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالدمام

المملكة العربية السعودية

أحاديث المضمضة بعد الأكل دراسة حديثة
عبدالرحمن بن محمد آل عاصي القحطاني- و- سارة عزيز الشهري
قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والقانون، جامعة الإمام
عبدالرحمن بن فيصل بالدمام، المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني: benasi936@gmail.com

ملخص البحث

يتناول هذا البحث مسألة المضمضة بعد شرب اللبن، وهي مسألة فقهية اختلف فيها العلماء بين من أوجبها ومن استحبها، وذلك بناءً على أحاديث نبوية وردت في هذا الباب، تتفاوت في الثبوت والدلالة. ويهدف البحث إلى دراسة هذه الأحاديث دراسة حديثة وفقهية تجمع بين التحقيق العلمي والاستنباط الشرعي، من خلال جمع الروايات الواردة في المضمضة من اللبن وغيره من الأطعمة، وبيان صحتها أو ضعفها، ثم النظر في دلالاتها لاستخلاص الحكم الشرعي المعتمد على النص وفعل الصحابة، دون الاقتصار على الأقوال الفقهية المجردة. تتبع أهمية هذا الموضوع من الحاجة الماسة إليه في الواقع العملي، حيث يتكرر هذا الفعل في حياة الناس اليومية، إضافة إلى كونه موضوعاً تتعلق به الطهارة، وهي شرط لصحة الصلاة. كما أن هذا البحث يمثل إسهاماً في خدمة السنة النبوية، من خلال جمع الأحاديث وتخريجها وتحليلها بما يحقق مقصود الشرع في الوضوح والاتباع. وقد اختير هذا الموضوع لما له من صلة بفقهاء الطهارة، ولاهتمام أهل العلم قديماً وحديثاً بمثل هذه الفروع، التي يكثر وقوعها وتعم بها البلوى.

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث، والمنهج التحليلي في دراستها من حيث السند والمتن، مع مراعاة السياق الفقهي الذي يظهر من خلال عمل الصحابة وتعاملهم مع هذه المسألة، بعيداً عن التقليد المذهبي. وقد سبق لهذا الموضوع أن نُوقِش في دراسة فقهية أصولية بعنوان: "النسخ في الأحاديث الواردة في المضمضة بعد شرب اللبن"، ركزت على جانب النسخ بين الروايات.

وقد بُني البحث وفق خطة علمية تبدأ بمقدمة وتمهيد يشرح معنى المضمضة، ثم فصل أول يتناول الأحاديث الواردة في المضمضة من اللبن بروايات متعددة، يليه فصل ثان يتناول المضمضة من سائر الأطعمة، ثم فصل ثالث يعالج فقه هذه الأحاديث واستنباط الأحكام منها، وتنتهي الدراسة بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات، تلبيها فهارس المصادر والمراجع. وبهذا يأمل الباحث أن يسهم هذا العمل المتواضع في بيان هذه المسألة على ضوء السنة النبوية الصحيحة، بما يعين طلاب العلم والباحثين والمهتمين بأمور الطهارة والعبادة.

الكلمات المفتاحية: أحاديث، المضمضة، الأكل، دراسة، حديثة.

The Hadiths on Rinsing the Mouth After Eating: A Hadith-Based Study
Abdulrahman bin Muhammad Al-Asi Al-Qahtani -And- Sarah Aziz Al-Shahri
Department of Sunnah and Its Sciences, College of Sharia and Law,
Imam Abdulrahman bin Faisal University, Dammam, Kingdom of
Saudi Arabia.

Email: benasi936@gmail.com

Abstract

This study addresses the issue of rinsing the mouth after drinking milk, a jurisprudential matter over which scholars have differed—some considering it obligatory and others recommending it as preferable. The disagreement stems from several prophetic traditions (ahadith) that vary in authenticity and indication. The study aims to examine these hadiths through a hadithic and jurisprudential lens that combines rigorous authentication with sound legal reasoning. It gathers and analyzes various narrations related to rinsing the mouth after consuming milk and other foods, assesses their authenticity, and derives the relevant legal ruling based on the Prophetic Sunnah and the practices of the Companions, while avoiding reliance on jurisprudential opinions unsupported by direct evidence.

The significance of this topic lies in its practical relevance, as it concerns a frequent everyday action and is directly related to the rulings of purification—a prerequisite for valid prayer. This research also contributes to the service of the Prophetic Sunnah through collection, verification, and analysis of relevant narrations, fulfilling the objective of clarifying the law in light of authentic tradition. The topic was chosen due to its strong connection with the jurisprudence of purification and because it represents one of the commonly encountered issues addressed by both classical and contemporary scholars.

The study employs an inductive methodology in collecting relevant hadiths, and an analytical approach in evaluating their chains of transmission (isnad) and textual content (matn), taking into consideration the jurisprudential context reflected in the practices of the Prophet's Companions. It deliberately avoids mere replication of established school opinions without evidence. A related earlier study, titled "Abrogation in the Hadiths Concerning Rinsing After Drinking Milk" by Sherwan Najy Al-Shahrozi, approached the topic from a jurisprudential and legal theory (usul) perspective, focusing on claims of abrogation among the narrations.

The structure of the study follows a clear academic framework, beginning with an introduction and a preliminary section explaining the linguistic and technical meaning of "rinsing the mouth." The first chapter discusses hadiths specific to rinsing after milk consumption, based on various narrations. The second chapter examines hadiths on rinsing after other types of food. The third chapter provides jurisprudential analysis and extracts the relevant legal rulings. The study concludes with a summary of findings, recommendations, and a bibliography. The researcher hopes that this modest contribution will help clarify the issue in light of authentic Prophetic tradition and benefit students of knowledge, scholars, and those interested in the rulings of purification and worship.

Keywords: Hadiths, Rinsing The Mouth, Food, Study, Prophetic Tradition

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ١٠٢] {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١] أما بعد: فإن السنة المطهرة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، والمفسرة لمصدره الأول وهو القرآن الكريم، قال تعالى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } [النحل: ٤٤]، ومن ثم اعتنى سلف هذه الأمة بطلب السنة وجمعها في الصدور والكتب لنلا تتدثر، فنشطت حركة التدوين، حتى ألفت دواوين للسنة عظيمة، وقد تنوعت طرقهم في الجمع والتأليف على عدة أنواع، ومن ذلك جمعهم لأحاديث الأحكام والعناية بها وتبويبها وتخريجها وشرحها واستنباط ما فيها من الأحكام والفوائد، ومن أحاديث الأحكام هذه؛ حديث المضمضة من شرب اللبن فإن العلماء اختلفوا في حكم المضمضة من شرب اللبن فمنهم من أوجب ذلك ومنهم من استحبه؛ ولما كان هذا الحديث يهم شريحة كبيرة من المسلمين أحببت أن اسلط الضوء على الأحاديث التي ذكرت المضمضة من اللبن ومن غيره من سائر الطعام ودراستها وبيان الثابت منها وما لم يثبت.

أهمية البحث: لهذا الموضوع أهمية كبيرة، تتمثل في:

- ١- معرفة الحكم الشرعي للمضمضة من شرب اللبن
- ٢- هذا الموضوع مما تعم به البلوى كما يعبر عنه الفقهاء ويكثر حاجة الناس إليه.

٣- الاطلاع على الأحاديث التي وردت في المضمضة من اللبن وغيره ومعرفة درجتها الحديثية.

أسباب اختيار البحث: اخترت هذا البحث لعدد من الأسباب، أهمها:

١- المساهمة - ولو بشيء يسير - في خدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢- إبداء رأي أهل الحديث في مسألة تمس الحاجة إليها من خلال أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في الإجابة على التساؤلات التالية:

- ١- هل يتوضأ المسلم إذا شرب من اللبن؟
 - ٢- هل شرب اللبن يختلف عن سائر الطعام في المضمضة أو لا؟
 - ٣- هل مضمض النبي من غير اللبن؟
 - ٤- هل الأحاديث الواردة في المضمضة في اللبن للأمر أو الاستحباب وبأي الصيغتين تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- أهداف البحث: يهدف البحث إلى ما يلي:

- ١- بيان حكم المضمضة من شرب اللبن، والمضمضة من سائر الطعام بوجه عام؟
 - ٢- ذكر الأحاديث التي وردت في ذلك وبيان درجتها.
- الدراسات السابقة:

١- النسخ في الأحاديث الواردة في المضمضة بعد شرب اللبن: شيروان ناجي الشهروري؛ بحث علمي نشر في مجلة حوليات آداب عين شمس المجلد ٤٩ (عدد يوليو - سبتمبر ٢٠٢١).

وهذه الدراسة إنما تعالج دعوى النسخ في الأحاديث الواردة في المضمضة من شرب اللبن من وجهة أصولية فقهية.

حدود البحث:

منهج البحث وإجراءاته: تعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي، وأما إجراءات البحث فهي كما يلي:

- ١- جمع الأحاديث المتعلقة بالوضوء من شرب اللبن وتخرجها والحكم عليها.
- ٢- جمع الأحاديث التي فيها المضمضة من سائر الطعام.
- ٣- استنباط فقه الحديث بالنظر إلى الأحاديث وعمل الصحابة وما كان عليه سلف هذه الأمة.

خطة البحث: وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة،
وتوصيات، وفهرس للمصادر والمراجع.
المقدمة: وفيها أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات
السابقة، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.
التمهيد: وفيه معنى المضمضة
المبحث الأول: أحاديث المضمضة من اللين
المطلب الأول: حديث ابن عباس
المطلب الثاني: حديث أم سلمة
المطلب الثالث: حديث سهل بن سعد الساعدي
المطلب الرابع: حديث أبي أمامة
المطلب الخامس: حديث أنس بن مالك
المطلب السادس: حديث جابر بن عبد الله.
المبحث الثاني: أحاديث المضمضة من سائر الطعام
المطلب الأول: حديث سويد بن النعمان
المطلب الثاني: حديث عبد الله بن عباس
المبحث الثالث: فقه الحديث
الخاتمة.
التوصيات
فهرس المصادر والمراجع
فهرس الموضوعات.

التمهيد: وفيه مطلب واحد: معنى المضمضة

عرّف أهل اللغة المضمضة بتعاريف متقاربة فقد قال ابن فارس: "[مضمض]؛ المضمضة: تحريك الماء في الفم، ويقال: ما مَضْمَضْتُ عيني بنومٍ، أي ما نمت. وتَمَضْمَضَ في وضوئه. وتَمَضْمَضَ النعاس في عينيه. قال الراجز:

وصاحبٍ نَبَّهْتُه لِيَنْهَضَا إذا الْكَرَى في عينه تَمَضْمَضَا" [مجمل اللغة: ٨١٦]

وقال الخليل بن أحمد: «مض: المَضْمَضَةُ: تحريكُ الماءِ في الفمِ.» ووافقه غيره من أهل العربية [العين: ١٧/٧، فقه اللغة: ١٣٣، مختار الصحاح: ٢٩٥]، وقال الزبيدي: وَقَدْ مَضْمَضَ الماءَ فِي فِيهِ: حَرَكَهُ، وَتَمَضْمَضَ بِهِ. [تاج العروس: ٢٩٥/١٩]

المبحث الأول: أحاديث المضمضة من شرب اللبن

المطلب الأول: حديث ابن عباس رضي الله عنهما

قال البخاري في صحيحه: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا .

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم [٣٥٨] وابن خزيمة [٤٧]، وأبو نعيم في المستخرج [٧٩١]، وأحمد [١٩٦٧] عن يحيى بن سعيد، وأحمد [٣١٠٨] وابن أبي شيبة [٦٣٤] عن محمد بن مصعب، وأبو عوانه [٨٢٦]، من طريق أيوب بن خالد ويحيى بن عبدالله، وابن ماجه [٤٩٨] من طريق الوليد بن مسلم، وأبو يعلى [٢٤١٨] من طريق الهقل بن زياد.

سبعته (أبو عاصم النبيل، ويحيى القطان، ومحمد بن مصعب، وأيوب بن خالد، ويحيى بن عبدالله الباقلي، والوليد بن مسلم، والهقل بن زياد) عن الأوزاعي به، وقد خالف الوليد بن مسلم الجماعة الذين رووا عن الأوزاعي فجاء به بلفظ الأمر فقال: ((مَضْمَضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا)).

وأخرجه البخاري [٢١١]، ومسلم [٣٥٨]، وأبو داود [١٩٦]، والترمذي [٨٩]، والنسائي [١٨٧]، وأحمد [٣١٨٤]، وابن خزيمة [٤٧]، وابن حبان [١١٥٩]، من طريق عقيل بن خالد، ومسلم [٣٥٨]، وابن حبان [١١٥٨] من طريق عمرو بن الحارث، وابن ماجه: [٥٠١]، والبزار: [٦٣٥١] من طريق زمعة بن صالح، وابن أبي شيبة [٦٣٣]، من طريق عبدالله بن أبي بكر، وأحمد [٣٦٠٨] من طريق يونس، وابن خزيمة [٤٧] من طريق معمر بن راشد.

ستتهم: (عقيل بن خالد، عمرو بن الحارث، عبدالله بن أبي بكر، يونس، وزمعة بن صالح، معمر بن راشد) عن الزهري به، إلا أنه جاء في رواية زمعة ابن صالح، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك، وفي رواية عبدالله بن أبي بكر، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلاً، بنحوه إلا ما جاء في رواية عبدالله بن أبي بكر فقد جاءت بالأمر فقال : تَمَضْمَضُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا .

دراسة الحديث والحكم عليه:

هذا الحديث اختلف فيه على الزهري على وجهين:

الوجه الأول: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَضَّمَ مِنْ لَبَنٍ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا. وهذا الوجه رواه عنه كل من:

الأوزاعي هو: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمى بن عمرو، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، اجمع العلماء على توثيقه، روى له الجماعة، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين عن الأوزاعي ما حاله في الزهري؟ فقال: ثقة ما أقل ما روى عن الزهري [تهذيب الكمال: ٣٠٨/١٧ رقم: ٣٨١٨].

وقد اختلف عليه فرواه عنه جمع من الرواة فيهم الثقات الأثبات كما هو ظاهر في التخریج وهم: أبو عاصم النبيل، ويحيى القطان ومحمد بن مصعب، وإيوب بن خالد، ويحيى بن عبد الله البابلتي، والهقل بن زياد، جميعهم روه بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَضَّمَ مِنْ لَبَنٍ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا، وخالفهم الوليد بن مسلم فجاء به بلفظ الأمر فقال: ((مَضْمُضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا)).

والوليد بن مسلم هذا هو: الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي مولى بني أمية، قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وقال العجلي، ويعقوب بن شيبة: الوليد بن مسلم ثقة، وقال محمد بن إبراهيم: قلت لأبي حاتم ما تقول في الوليد بن مسلم؟ قال: صالح الحديث، وقال المروزي عن: أحمد كان الوليد كثير الخطأ، وقال حنبل، عن ابن معين: سمعت أبا مسهر يقول: كان الوليد يأخذ من ابن السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن السفر كذاباً، وقال مؤمل بن إهاب عن أبي مسهر كان الوليد بن مسلم يحدث أحاديث الأوزاعي عن الكذابين، ثم يدلّسها عنهم، وقال صالح بن محمد: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن الأوزاعي، عن نافع، وعن الأوزاعي، عن الزهري، ويحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع: عبد الله عامر، وبينه وبين الزهري: إبراهيم بن مرة، ومرة، وغيرهما، فما يحمك على هذا؟ قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهم ضعفاء - أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات؛ ضعفت

الأوزاعي، قال: فلم يَلْتَقِ إلى قولي، وقال الدارقطني: كان الوليد يُرْسَل، يروي عن الأوزاعي أحاديث - عند الأوزاعي - عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، الأوزاعي، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع. [طبقات ابن سعد: ٧/٤٧٠، الضعفاء للدارقطني: ٦٢٧، تهذيب الكمال: ٣١/٨٦ رقم: ٦٧٣٧].

فمخالفة الوليد بن مسلم تبين سببها كما تقدم من انه كان كثير الخطأ، ويدخل في حديث الأوزاعي الضعفاء، فالمحفوظ إذاً عن الأوزاعي رواية الجماعة. وكذلك رواه عن الزهري زمعة بن صالح وهو: زمعة بن صالح الجندي اليماني، وضعفه أحمد وابن معين والبخاري وقال ابن عبد الرحمن بن مهدي تركه أخيراً، وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه فقال: لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير، وقال ابن عدي: ربما يهم في بعض ما يرويه، وأرجو أن حديثه صالح لا بأس به وقد خالف في إسناده أصحاب الزهري فجاء به عن الزهري، عن أنس. [تهذيب الكمال: ٩/٣٨٦ رقم: ٢٠٠٣].

والصواب رواية الجماعة وذهب إلى ذلك البزار فقال: وهذا الحديث إنما يرويه المحدثون، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة، عن ابن عباس وأحسب أن زمعة وهم في حديثه كما تقدم من قول النسائي وأبي زرعة .

وعقيل بن خالد هو: عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي، أبو خالد الأموي، مولى عثمان بن عفان وثقه أحمد وابن معين وابن راهويه وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وقال يونس بن يزيد الأيلي ما أحد أعلم بحديث الزهري من عقيل، وعن يحيى بن معين قال: أثبت من روى عن الزهري: مالك بن أنس، ثم معمر، ثم عقيل. [تهذيب الكمال: ٢٠/٢٤٢ رقم: ٤٠٠١، تذكرة الحفاظ: ١/١٢٢] وعمر بن الحارث وهو: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري، أبو أمية المصري، مدني الأصل أخرج له الجماعة، وثقه يحيى بن معين، وأبو زرعة، والعجلي، والنسائي، وأحمد بن صالح، وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: ليس فيهم يعني أهل مصر أصح حديثاً من الليث، وعمرو بن الحارث يقاربه [تهذيب الكمال: ٢١/٥٧١ رقم: ٤٣٤١]

ويونس وهو: يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد، مولى معاوية بن أبي سفيان: متفق على توثيقه، أخرج له الجماعة، ثقة حجة، وقد وثقه أحمد مطلقاً وابن معين والعجلي والنسائي ويعقوب بن شيبه، شد ابن سعد في قوله:

"ليس بحجة"، وشذ وكيع فقال: "سيء الحفظ" ... "، قال أحمد: "تتبع أحاديث يونس عن الزهري فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه من الزهري مراراً ..."، قال ابن المديني وابن مهدي: "كان ابن المبارك يقول كتابه صحيح"، وقال ابن البرقي سمعت ابن المديني يقول: أثبت الناس في الزهري مالك وابن عيينة ومعمّر وزباد بن سعد ويونس من كتابه، وقال ابن حجر: وثقة الجمهور مطلقاً وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه، فإذا حدث من كتابه فهو حجة. [ميزان الاعتدال: ٤/٤٨٤ رقم: ٩٩٢٤، هدي الساري: ٤٥٥] وعبدالله بن أبي بكر هو: عبد الله بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم الأنصاري، أبو مُحَمَّد، ويُقال: أبو بكر، المدني، قال عبد الرحمن بن القاسم، عَنْ مَالِك: كَانَ كَثِيرَ الْأَحَادِيثِ، وَكَانَ رَجُلٌ صَدَقَ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِيهِ: حَدِيثُهُ شَفَاءٌ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ ثَبَتَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ. [تهذيب الكمال: ٣٤٩/١٤ رقم: ٣١٩٠]

معمر بن راشد هو: معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولا هم عالم اليمن، أحد الاعلام الثقات، له أوهام معروفة، احتملت له في سعة ما أتقن، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وما حدث به بالبصرة ففيه أغاليط، وقال يحيى بن معين: هو من أثبتهم في الزهري، وقال أحمد: ليس يضم إلى معمر أحد إلا وجدته فوقه. [ميزان الاعتدال: ٤/١٥٤ رقم: ٨٦٨٢]

الوجه الثاني: الزهري عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس بلفظ: مَضْمَضُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا .

رواه عن الزهري على هذا الوجه عبدالله بن أبي بكر، وخالف في الإسناد واللفظ فجاء به عن الزهري، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُذَكِّرُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلاً، بلفظ: تَمَضَّمُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا .

وهذا الوجه لا يصح عن الزهري فقد خالف عبدالله بن أبي بكر الجماعة ممن روه عن الزهري على الوجه الأول، فالمحفوظ عن الزهري إذاً هو الوجه الأول بلفظ الخبر لا الأمر؛ لكثرة وثقة من رواه عن الزهري على ذلك الوجه

والحديث من وجهه الراجح: الزهري عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَضَّمُ مِنْ لَبَنِ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا" أخرجه من هذا الوجه البخاري ومسلم.

المطلب الثاني: حديث ام سلمة

قال ابن ماجه [٤٩٩]: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ^(١) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا شَرِبْتُمُ اللَّبَنَ فَمَضْمُضُوا فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا .

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني [٧٠٣] من طريق عبيد بن غنام ، عن أبي بكر بن أبي شيبة به، بلفظه، وأخرجه الطبراني [٧٠٢] من طريق سعيد بن أبي مريم، عن موسى بن يعقوب به، بلفظه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

فيه موسى بن يعقوب الزمعي، قال ابن المديني: ضعيف منكر الحديث، وقال الإمام الدارقطني: لا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي. [تهذيب الكمال: ١٧١/٢٩، العلل: ١١٢/٥، الكامل لابن عدي: ٥٧/٨]

وكذلك في إسناده أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة فقد أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذا فعل المزي في تهذيب الكمال [١٨٢/١٠].

فهذا الحديث لا يصح للضعف، وللجهالة في حال رواته.

(١) وقع في مصنف ابن أبي شيبة بتحقيق: الحوت ط. مكتبة الرشد: [١/٦٠ رقم: ٦٣٠] وكذا ط. السلفية بالهند [١/٥٧ رقم: ٦٣٥] وتبعهم على ذلك محمد عوامة في طبعته: ابن أبي عبيدة عن أبيه" وهو وهم، والصواب أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة كما جاء في مصادر التخريج الأخرى = وفي كتب تراجم الرواة.

المطلب الثالث: حديث سهل بن سعد الساعدي

قال ابن ماجه [٥٠٠]- حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَضْمُضُوا مِنَ اللَّبَنِ ، فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا .

تخريج الحديث:

أخرجه أبو الفضل الزهري [٦٩٨] من طريق أبي محمد الحسن بن المقنعي، وابن شاهين الناسخ والمسوخ [٩٠]، من طريق محمد بن هارون المجدر، و أبونعيم في تاريخ أصبهان [٣٣٦/١]، من طريق شبيب بن بشر الفسوي، والطبراني [٥٧٢١] من طريق عبدان بن أحمد، أربعتهم: (أبو محمد الحسن، ومحمد بن هارون المجدر، وشبيب الفسوي، وعبدان بن أحمد) عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري به بلفظه.

وأخرجه الروياني في مسنده [١٠٨٦] من طريق يحيى بن محمد، والطبراني [٥٧٢١] من طريق علي بن بحر،

كلاهما: (يحيى بن محمد، وعلي بن بحر) عن عبدالمهيمن بن عباس بن سهل به، بلفظه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

الحديث بهذا الاسناد ضعيف آفته من عبدالمهيمن؛ قال البخاري: عبد الْمُهِيمِ ابن عَبَّاسِ بن سهل السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِي عَنْ أَبِيهِ صَاحِبِ مَنَاكِيرٍ، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال الترمذي: وقد تَكَلَّمَ بعضُ أهلِ الحديث في عبد المهيمن بن عباس بن سَهْلٍ وَضَعَفَهُ من قِبَلِ حفظه، وقال ابن حبان: ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه، فلما فحش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به، وَقَالَ أبو نعيم الأصبهاني: روى عن آبائه أحاديث منكرة لا شيء. [التاريخ الأوسط: ٢٥٠٦، الضعفاء والمتروكون: ٣٨٦، الجرح والتعديل: ٣٥٤، جامع الترمذي: ٢٠١٢، المجروحين: ٧٥٥، المستخرج لأبي نعيم: ١٣٨]

المطلب الرابع: حديث أبي امامة الباهلي

قال الطبراني [٧٦٤٦] - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ،
ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَوَّارٍ الْهَلَالِيُّ ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْهَلَالِيُّ ،
ثَنَا أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ
: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى وُضُوءٍ ، فَأَكَلَ طَعَامًا يَتَوَضَّأُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَبَنَ الْإِبِلِ إِذَا
شَرِبْتُمُوهُ فَتَمَضَّضُوا بِالْمَاءِ .

تخريج الحديث:

لم أقف عليه من غير طريق الطبراني.

دراسة الحديث والحكم عليه:

الحديث بهذا الاسناد ضعيف، فعبد الرحمن بن سوار، وحسين الهالليان لم أقف
لهما على ترجمة عند أحد من أهل العلم .

المطلب الخامس: حديث انس بن مالك

قال أبوداود (١٩٧) - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن مطيع بن راشد، عن توبة العنبري، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً، فلم يعضض ولم يتوضأ وصلى».

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي: [٧٦]، من طريق أبي بكر بن داسه، والضياء: [١٥٨٢] من طريق أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، كلاهما: (ابن داسه، اللؤلؤي) عن أبي داود السجستاني به، بنحوه. وأخرجه البزار: [٧٤٠٩] عن عبدة بن عبدالله، وابن شاهين في الناسخ: [٩٢] أبو كريب محمد بن العلاء كلاهما: (عبدة بن عبدالله و أبو كريب بن العلاء) من طريق زيد بن الحباب به، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

هذا الحديث فيه مطيع بن راشد قال عنه الذهبي: [ميزان الاعتدال: ٨٦٠٠] لا يعرف، وأما ما نقل من تقوية أمر مطيع بن راشد فليس له مستند الا قول زيد بن الحباب دلني شعبة على هذا الشيخ [تهذيب التهذيب: ٧٩٢١] والدلالة هنا لا تعني التعديل بل قصارى الأمر أن شعبة لما رأى حرص زيد بن الحباب على طلب الحديث، وسعة رحلته في طلبه، فدلّه عليه لأنهم كانوا يتفخرون بكثرة شيوخهم ومروياتهم عنهم، وفيه سبب آخر أن شعبة لم يرو عنه ولو كان يرى ثقته وإتقانه لروى عنه، ثم إن قول ابن حجر في: [تهذيب التهذيب: ٧٩٢١] وقال أبو داود أثنى عليه شعبة فلم نجد له مستند من قول أبي داود وهي من زيادات مغلطاي في إكماله لتهذيب الكمال [٤٦٠٨] وهو اجتهد منه، وعليه فإن حكم ابن حجر في التقريب: [٦٧١٧] على مطيع بأنه مقبول لا يسلم له والله أعلم، وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

المطلب السادس: حديث جابر بن عبد الله

قال البزار كشف الأستار [٢٨٧]- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ مِنْ دَسَمِهِ». .
قَالَ الْبَزَارُ: تَقَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ، وَقَدْ تَرَكَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ حَدِيثَهُ لِرِوَايَتِهِ مَا لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي: [الكامل: ١٧٩]، من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وابن شاهين: [٩٢] من طرق أحمد بن عاصم، وأبو هشام الرفاعي، وأبو نعيم الاصبهاني: [التاريخ: ٦٦٨]، ابن عساكر: [تاريخ دمشق: ٢٠٠٣]، من طريق محمد بن عثمان بن أبي سويد عن عروة بن سعيد الربيعي، أربعتهم: (إسحاق الحنظلي وأحمد بن عاصم ومحمد بن المثنى وأبو هشام الرفاعي وعروة بن سعيد الربيعي) عن أبي عامر العقدي به إلا أنه جاء في رواية عروة بن سعيد، عن أبي عامر العقدي، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكر عن جابر، بنحوه.
دراسة الحديث والحكم عليه:

هذا الحديث اختلف فيه على أبي عامر العقدي على وجهين:

الوجه الأول: أبو عامر العقدي، عن أيوب بن سيار، عن محمد بن المنكر عن جابر.

رواه عن أبي عامر جماعة وهم:

محمد بن المثنى وهو: أَبُو مُوسَى الْعَنْزِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ دِينَارٍ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّابِتُ، أَبُو مُوسَى الْعَنْزِيُّ، الْبَصْرِيُّ، الزَّمَنُ، رَوَى عَنْهُ الْجَمَاعَةُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ: حُجَّةٌ، وَقَالَ صَالِحُ جَزَرَةَ: صَدُوقٌ، اللَّهُجَّةُ، فِي عَقْلِهِ شَيْءٌ، وَكُنْتُ أَقْدَمُهُ عَلَى بُنْدَارٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو عَرُوبَةَ: مَا رَأَيْتُ بِالْبَصْرَةِ أَثْبَتَ مِنْ أَبِي مُوسَى وَيَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، كَانَ يُغَيِّرُ فِي كِتَابِهِ. [تهذيب الكمال: ٣٥٩/٢٦: رقم ٥٥٧٩]

وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي وهو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو يعقوب المروزي المعروف بابن راهويه، نزيل نيسابور، أخرج له الجماعة إلا ابن ماجه، أحد الائمة الاعلام، ثقة حجة، وسئل الامام أحمد عن إسحاق، فقال: مثل إسحاق يسأل عنه! إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين، وقال النسائي: ثقة مأمون [تهذيب الكمال: ٢/ ٣٧٣ رقم: ٣٣٢]

وأحمد بن عصام وهو: أحمد بن عصام بن عبد المجيد بن كثير بن أبي عمرة الأنصاري يكنى بأبي يحيى، ذكره ابن أبي حاتم، وروى عنه، وثقه وقال الذهبي عنه: العالم، الصديق، المحدث، وقال أيضا: ولا أعلم أحدا تكلم فيه بسوء، وقال مرة أخرى وما علمت فيه لين. [سير أعلام النبلاء: ٤١/ ٣١ رقم: ٢٥]، تاريخ الإسلام: [٤٨٩/ ٦]

وأبو هشام الرفاعي هو: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة بن سماعة العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي بغداد، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه، وقال النسائي: ضعيف، واتهمه عثمان بن أبي شيبة بأنه يسرق حديث غيره فيرويه. [تهذيب الكمال: ٢٥/ ٢٧ رقم: ٥٧٠٣]

الوجه الثاني: أبو عامر العقدي، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكر عن جابر.

رواه عنه: عروة الرعي وهو: عروة بن سعيد الرعي البصري، وهو ثقة. [المعجم الصغير: ٢/ ٢٦٥ - ٢٦٦ رقم: ١١٤١]

وكذلك الراوي عنه: محمد بن عثمان بن أبي سويد وهو: الشيخ، المحدث، المعمر، أبو عثمان محمد بن عثمان بن أبي سويد البصري، الذراع، قال عنه الدارقطني: ضعيف. [سؤالات السهمي: ٣٧]، وقال ابن عدي: [الكامل: ١٧٩٣] حدث عن الثقات ما لم يتابع عليه، وكان يُقرأ عليه من نسخة له ما ليس من حديثه عن قوم رآهم أو لم يرههم، ويقلب الأسانيد عليه، فيقر به، وهذا الحديث مثال تطبيقي لما ذكره ابن عدي عنه، فقد أخطأ فيه ابن أبي سويد على أبي عامر، حيث قال: "حدثنا أبو عامر، حدثنا سفيان الثوري"، والثوري لا علاقة له بهذا الحديث، وإنما رواه أبو عامر عن أيوب بن سيار، هكذا رواه ابن المثنى وغير واحد من الثقات عن أبي عامر كما سبق.

فقد تفرد به عروة بن سعيد الرعي وهو وإن كان في نفسه ثقةً إلا أنّ الراوي عنه وهو محمد بن عثمان كان يقلب الاسانيد فعليه الحمل هنا، فالمحفوظ إذاً عن أبي عامر العقدي هو الوجه الأول لكثرة وثقة روايته، والحديث من وجهه الراجح: أبو عامر العقدي، عن أيوب بن سيار، عن محمد بن المنكر عن جابر.

وفيه: أيوب بن سيار فقد قال عنه يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال علي بن المديني: غير ثقة لا يكتب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبوزرعة: ضعيف. [تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٧٥٥، سؤالات ابن أبي شيبه: ١٤٣، التاريخ الكبير: ١٣٢٧، سؤالات البرذعي: ٥٣٥/٢] والحديث ضعيف بهذا الإسناد؛ فقد أعله البزار فقال: "تفرد به أيوب، وقد ترك أكثر العلماء حديثه لروايته ما لم يتابع عليه"، وذكره ابن عدي في مناكيره، ثم قال: "لأيوب بن سيار غير ما ذكرت أحاديث، وليست أحاديثه بالمنكرة جداً، إلا أن الضعف يتبين على رواياته"، وتبعه ابن طاهر المقدسي [ذخيرة الحفاظ: ٣٣١٣]، فقال: وأيوب متروك الحديث .

المبحث الثاني: أحاديث المضمضة من سائر الطعام

المطلب الأول: حديث سويد بن النعمان

قال البخاري [٢٠٩]- حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، مولى بني حارثة أن سويد بن النعمان أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر، حتى إذا كانوا بالصهباء، وهي أدنى خيبر، «فصلى العصر، ثم دعا بالأزواد، فلم يؤت إلا بالسويق^(١)، فأمر به فثري، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا، ثم قام إلى المغرب، فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ»

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه مالك: [٦٣] ؛ ومن طريقه كل من البخاري في [٤١٩٥]، وابن حبان: [١١٥٥، ٥٠٠] من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، والنسائي: [١٨٦] من طريق عبدالرحمن ابن القاسم،

دراسة الحديث والحكم عليه:

الحديث صحيح أخرجه من هذا الوجه البخاري.

(١) والسويق هو: القمح المقلّي يطحن، وربما ثري بالسمن. [مشارك الأنوار: ٢/ ٢٣١].

المطلب الثاني: حديث عبدالله بن عباس

قال البخاري [٢٠٧]- حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ «أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ»

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم: [٣٥٤]، وأبو داود [١٨٧]، عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك في الموطأ [١٩] به، بنحوه.

وأخرجه مسلم [٣٥٤]، وابن خزيمة [٤٠]، وابن حبان [١١٥٣]، والبيهقي [٧٤٥]، من طريق محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس به بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

الحديث صحيح أخرجه من هذا الوجه البخاري ومسلم.

فقه الحديث:

دلت الأحاديث المتقدمة على جواز المضمضة من شرب اللبن وهو مقتضى فعل النبي صلى الله عليه وسلم، وجمع من أصحابه رضي الله عنهم جميعاً، وليس هو بواجب كما في حديث ابن ماجه المتقدم فان الحديث ضعيف كما بيناه آنفاً، والأحاديث الصحيحة جاءت بصيغة الفعل لا بصيغة الأمر، إلا أن بعض المحدثين مال إلى أن المضمضة مستحبة؛ كما قال الترمذي: "وقد رأى أهل العلم المضمضة من اللبن، وهو عندنا على الاستحباب، ولم ير بعضهم المضمضة من اللبن". [سنن الترمذي: ١/١٠٩]، وأما ابن خزيمة الامام صاحب الصحيح فقال في ترجمته لحديث الباب: "باب ذكر الدليل على ان المضمضة من شرب اللبن استحباب، وإزالة الدسم من الفم وإذهابه لا لإيجاب المضمضة من شربه" [صحيح ابن خزيمة: ١/٦٩]، وقال البيهقي: وَرَوَيْنَا عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي أَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّوِيقَ وَأَكْلِهِمْ مَعَهُ قَالَ: ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضَمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَالَّذِي رَوِيَ عَنِ

ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ أَكَلَ عَرَقًا مِنْ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَمَضَّمْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً. وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ شَرِبَ لَبَنًا فَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَصَلَّى. مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ، وَمَا قَبْلَهُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ أ. هـ. [الآداب: ٣٦٩].

والقول باستحباب المضمضة بعد شرب اللبن هو قول عامة الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلا أن الحنفية والحنابلة يرون أن الاستحباب من آداب الأكل، أي يستحب المضمضة بعد شرب اللبن مطلقاً، والشافعية كذلك ويقيسون سائر الطعام على اللبن، أما المالكية فيرون أن المضمضة من شرب اللبن سنة عند القيام للصلاة ومستحب في غيرها [عمدة القاري للعيني: ٤/٤٦٨، إكمال المعلم للقاضي عياض: ٢/٢٠٢، شرح مسلم للنووي: ٣/١٥٩، شرح العمدة لابن تيمية: ١/٣٣٦]

ثم إنه روي عن بعض من الصحابة أنهم كانوا لا يمتضمضون من شرب اللبن وغيره من الطعام، فقد روى عبدالرزاق بسنده: [٦٨٥، ٦٨٧، ٦٩٠] عن مُطَرِّفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَرِبَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَبَنًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَمَضَّمُ؟ فَقَالَ: لَا أَبَالِيهِ بِاللَّهِ، اسْمَحُوا يُسْمَحَ لَكُمْ، وقد عقد ابن حبان في صحيحه بابين وهما: ذكر اباحة ترك الوضوء من شرب الألبان كلها، والثاني: ذكر البيان بأن شرب اللبن لا يوجب على شاربه وضوءاً. [صحيح ابن حبان: ٣/٤٣٤، ٤٣٣]، وفي البيهقي عن عكرمة عن ابن عباسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْلَا التَّلَمُّظُ مَا بَالَيْتُ أَلَّا أَمَضِمَضَ. [السنن الكبرى: ٧٦١] ، والتلمظ هو: الأخذ باللسان ما يبقى في الفم بعد الأكل. وقيل: هو تتبع الطعم والتذوق. وقيل: هو تحريك اللسان في الفم بعد الأكل كأنه يتتبع بقية من الطعام بين أسنانه. اللسان: [٧/ ٤٦١ (ل م ظ)]، وكذلك روى ابن أبي شيبة [المصنف: ٥٣٧]، والبيهقي: [٧٥٦] أن عبد الله بن مسعودٍ يَأْكُلُ مِنَ أَلْوَانِ الطَّعَامِ وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ، فدل ذلك على الجواز.

الخاتمة

النتائج

- ١- يظهر من هذا البحث ان المضمضة من الأكل هي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٢- لم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالمضمضة بعد الأكل وما ورد في ذلك فهو حديث ضعيف.
- ٣- ثبت عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم أنهم لم يكونوا يمضمضون بعد الأكل وهذا دليل قوي على جواز عدم المضمضة بعد الأكل اذ لو كانت واجبة لما تركها الصحابة رضي الله عنهم وهم من أشد الناس اتباعاً للسنة.
- ٤- أن اتباع فعل النبي صلى الله عليه وسلم هو الأكمل والأفضل، ومن ذلك أن يتمضمض الانسان بعد الأكل ففيه من معاني النظافة والطهارة الشيء الكثير.

التوصيات:

- ١- العناية بدراسة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وبيان صحيحها من ضعيفها.
- ٢- بذل الجهد في اظهار الأحاديث التي تدعو الناس للطهارة والنظافة، وإبرازها للعالم لبيان عظمة هذا الدين وأنها سبقت المكتشفات الطبية التي أظهرت أن التنظيف والتطهر من أسس حماية الصحة العامة.
- ٣- إبراز الجوانب الإعجازية في السنة النبوية.
- ٤- جمع آثار الصحابة والتابعين في هذا الباب والحكم عليها حديثاً. وفي الختام نسأل تعالى أن يجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين والحمد لله رب العالمين.

المراجع والمصادر

- ١- اكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض ط/ دار الكتب العلمية ١٤٢٥هـ
- ٢- اكمال تهذيب الكمال لمغلطاي، ت: عادل محمد، ط/ الفاروق الحديثة ١٤٢٢هـ.
- ٣- تاريخ الإسلام للذهبي، ت: بشار عواد معروف، ط/ دار الغرب الإسلامي ١٤٢٨هـ
- ٤- التاريخ الأوسط للبخاري، ت: تيسير أبو حيمد، ط/ الرشد ١٤٢٦هـ.
- ٥- التاريخ الكبير للبخاري، ت: محمد خان، ط/ دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن.
- ٦- تقريب التهذيب لابن حجر، ت: عوامة، الرسالة ١٤٢٠هـ.
- ٧- تهذيب التهذيب لابن حجر، ت: علي معوض وعادل عبدالموجود، دار الفكر ١٤٠٤هـ
- ٨- تهذيب الكمال للمزي، ت: بشار عواد معروف، ط/ الرسالة ١٤١٩هـ.
- ٩- الجرح والتعديل لان ابي حاتم، ط/ دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن ١٣٩٩هـ.
- ١٠- سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، ط/ الكتب العلمية، ١٤١٥هـ
- ١١- سنن ابوداود، ت: شعيب الارنؤوط وكامل قره، ط/ الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ
- ١٢- سنن الترمذي، ت: أحمد شاكر، ط/ السلفية، ١٤٠٨هـ.
- ١٣- السنن الكبرى للبيهقي، ت: عبدالله التركي، ط/ مركز يمامة، ١٤٣١هـ
- ١٤- سنن النسائي، ت: عبدالفتاح ابوغدة، ط/ دار البشائر، ١٤١٦هـ.
- ١٥- سوالات حمزة السهمي للدارقطني، ت: الازهري، ط/ الفاروق الحديثة ١٤٣٠هـ
- ١٦- سير اعلام النبلاء للذهبي، ت: بشار عواد معروف، ط/ الرسالة ١٤٠٨هـ

- ١٧- شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية ت: العطيشان ط/ العبيكان ١٤١٩هـ.
- ١٨- صحيح ابن حبان = الاحسان لابن حبان ت: شعيب الارنؤوط، ط/ الرسالة، ١٤٠٨هـ.
- ١٩- صحيح ابن خزيمة، ت: د.محمد مصطفى الأعظمي، ط/ المكتب الإسلامي، ١٤٢٤هـ.
- ٢٠- صحيح البخاري، ت: محمد زهير الناصر، ط/ دار طوق النجاة ، ١٤٢٢هـ.
- ٢١- صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ احياء التراث العربي، ١٤٠٧هـ.
- ٢٢- الضعفاء والمتركون للنسائي، ت: محمد براهيم زايد، ط/ الوعي بحلب ١٣٩٦هـ.
- ٢٣- العلل للدارقطني، ت: الدباسي، ط/ الجريسي ١٤٣٢هـ.
- ٢٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٩هـ.
- ٢٥- العين للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: السامرائي ط/الهلال.
- ٢٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، ت: محب الدين الخطيب ط/ السلفية ١٤٠٨هـ.
- ٢٧- الفوائد لتمام، ت: حمدي السلفي، ط/ الرشد بالرياض ١٤١٢هـ.
- ٢٨- الكامل لابن عدي، ت: مازن السرساوي ط/ الرشد ١٤٣٤هـ.
- ٢٩- لسان العرب لابن منظور، دار صادر بيروت ١٤١٤هـ.
- ٣٠- المجروحين لابن حبان، ت: حمدي عبدالمجيد السلفي ط/ دار الصميعي بالرياض
- ٣١- مختار الصحاح للرازي ت: محمد معلوف، ط/ مكتبة لبنان ١٤٠٨هـ.
- ٣٢- مستخرج أبو عوانة، ت: ايمن الدمشقي، ط/ دار المعرفة، ١٤١٩هـ.
- ٣٣- مستخرج أبونعيم، مخطوط ، مصدره المكتبة الشاملة رقم ٤
- ٣٤- مسند الامام احمد، ت: شعيب الارنؤوط، ط/ الرسالة، ١٤٢٥هـ.

- ٣٥- مسند البزار، ت: محفوظ زين الله وآخرون ط/ العلوم والحكم ١٤٠٩هـ
- ٣٦- مصنف ابن أبي شيبة، ت: محمد عوامة، ط/ دار القبة ١٤٢٥هـ
- ٣٧- مصنف ابن أبي شيبة، ط/ دار الكتب السلفية بالهند، ١٤١١هـ.
- ٣٨- مصنف ابن أبي شيبة، ت: سعيد اللحام، ط/ دار الفكر ١٤١٤هـ
- ٣٩- مصنف عبدالرزاق، ت: حبيب الرحمن الاعظمي، ط/ المكتب الاسلامي
- ٤٠- المعجم الصغير للطبراني، ت: محمد شكور، ط/ المكتب الاسلامي ١٤٠٥هـ
- ٤١- المعجم الكبير للطبراني، ت: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط/ احياء التراث العربي ١٤٠٣هـ.
- ٤٢- معرفة الرجال للامام ابي زكريا يحيى ابن معين، ت: الازهري، ط/ الفروق الحديثة ١٤٣٠هـ
- ٤٣- موطأ الامام مالك، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، ط/ احياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ
- ٤٤- ميزان الاعتدال للذهبي، ت: عرقسوسي، ط/ الرسالة ١٤٣٠هـ
- ٤٥- الناسخ والمنسوخ لابن شاهين، ت: سمير الزهيري، ط/ مكتبة المنار ١٤٠٨هـ

SOURCE AND REFERENCES

- 1-the teacher completed a correct explanation of the Muslim to judge Ayad i / House of scientific books 1425 Ah
- 2-completing the perfect refinement of the maghlta, t: Adel Muhammad, I / al-Farouk Al-Haditha 1422 Ah.
- 3-the history of Islam for the Golden, t: Bashar Awad Maarouf, I / Dar Al-Gharb al-Islami 1428 Ah
- 4-the middle history of al-Bukhari, t: Taysir abuhimid, I/ al-Rashed 1426 Ah.
- 5-the great history of Bukhari, t: Muhammad Khan, I/ Ottoman knowledge Circle Hyderabad Deccan.

- 6approximation of politeness to Ibn Hajar, t: awamah, letter 1420h.
- 7Tahzeeb Al-Tahzeeb for Ibn Hajar, t: Ali Moawad and Adel abdulmujood, Dar Al-Fikr 1404 Ah
- 8perfect refinement of the costume, t: Bashar Awad Maarouf, I / Letter 1419 Ah.
- 9wound and modification because Abu Hatem, I/ Ottoman knowledge Circle Hyderabad Deccan 1399 Ah.
- 10Sunan Ibn Majah, D.: Muhammad Fuad Abdulbaki, I / scientific books, 1415 Ah
- 11Sunan abudaoud, t.: Shoaib Al-Arnout and Kamel Qura, I / the universal message, 1430h
- 12Sunan al-Tirmidhi, d.: Ahmed Shaker, I/ salafiya, 1408 Ah.
- 13The Great Sunnah of Al-Bayhaqi, t: Abdullah Al-Turki, I / Yamama Center , 1431 Ah
- 14women's Age, d.: Abdel Fattah abugda, I/Dar al-Bashir, 1416h.
- 15Hamza al-sahmi's questions for Al-daraktani, t: Al-Azhari, I / al-Farouk Al-Haditha, 1430h
- 16biography of the Golden nobility flags, T: Bashar Awad Maarouf, I / Letter 1408h
- 17the mayor explained to Sheikh Islam Ibn Taymiyyah t: Al-Otaishan I / Obeikan 1419 Ah.
- 18Sahih Ibn Haban = Al-Ihsan labalban t: Shoaib Al-Arnout, I / Letter, 1408 Ah
- 19Sahih Ibn khuzaymah, T: D.Muhammad Mustafa al-Azmi, I / the Islamic Bureau, 1424 Ah.
- 20Sahih al-Bukhari, t.: Muhammad Zuhair Al-Nasser, I / Dar Al-Taq Al-Najat, 1422 Ah.
- 21Sahih Muslim, t: Mohammed Fouad Abdulbaki, I / reviving the Arab heritage, 1407 Ah
- 22the weak and abandoned for women, T: Mohammed Brahim Zayed, I / awareness of Aleppo 1396 Ah
- 23the ills of the lumbar spine, t: dabbasi, I/ al-jerici 1432h.
- 24mayor of al-Qari Sahih al-Bukhari explained to Al-Aini i / House of scientific books Beirut 1409 Ah
- 25Al Ain for Khalil bin Ahmed al-Farahidi, t: Samurai I/Crescent.
- 26Fateh al-Bari Sahih al-Bukhari explained to Ibn Hajar, t:

- Mohibuddin Al-Khatib I / salafiya 1408 Ah
-27benefits for Tamam, t: Hamdi Al-Salafi, I / al-roshd in Riyadh 1412h.
-28al-Kamil by ibn Adi, t:Mazen al-sarsawi I / al-roshd 1434 Ah
-29the Arabic tongue of Ibn Manzoor, Sadar House, Beirut, 1414 Ah.
-30the wounded for Ibn Habban, t: Hamdi Abdul Majid Al-Salafi I / Dar Al-sumaie in Riyadh
-31Mukhtar al-Sahah for Razi t: Mohammed Maalouf, Lebanon library, 1408h.
-32extract of Abu Awana, t: Ayman al-damashki, I/ Dar Al-marefa, 1419 Ah
-33extract of abunaim, manuscript, sourced from the comprehensive library No. 4
-34Musnad al-Imam Ahmed, t: Shoaib Al-Arnout, I/ message, 1425h.
-35Musnad Al-Bazar, t: Mahfouz zainallah and others I / science and governance 1409 Ah
-36the work of Ibn Abi Shaybah, t: Muhammad awama, I / Dar Al-Qibla 1425 Ah
-37the work of Ibn Abi Shaybah, i / House of Salafi books in India, 1411 Ah.
-38the work of Ibn Abi Shaybah, t: said al-Lahham, I / Dar Al-Fikr 1414 Ah
-39Abdul Razzaq's workbook, t: Habib al-Rahman Al-Azmi, I / Islamic office
-40the small lexicon of Tabari, t: Mohammed Shakur, I / Islamic Bureau, 1405h
-41The Great lexicon of Tabari, t: Hamdi Abdul Majid Al-Salafi, I / reviving the Arab heritage, 1403 Ah.
-42knowledge of men by Imam Abu Zakariya Yahya Ibn Moin, t: Al-Azhari, I / modern differences, 1430 Ah
-43the birthplace of Imam Malik, d.: Mohammed Fouad Abdulbaki, I / Arab heritage neighborhoods, 1406 A. H
-44the golden balance of moderation, t: iarqusi, I / Letter 1430h
45-the copyist and copyist of Ibn Shahin, t: Samir Al-zuhairy, I / al-Manar library, 1408 Ah

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
٥٣٣	الملخص باللغة العربية.	١
٥٣٤	Abstract	٢
٥٣٥	المقدمة	٣
٥٣٦	أسباب اخيار البحث ومشكلة البحث	٤
٥٣٦	الدراسات السابقة	٥
٥٣٧	خطة البحث	٦
٥٣٨	التمهيد	٧
٥٣٩	المبحث الأول: احاديث المضمضة من اللبن	٨
٥٣٩	الحديث الأول:	٩
٥٤٣	الحديث الثاني	١٠
٥٤٤	الحديث الثالث	١١
٥٤٥	الحديث الرابع	١٢
٥٤٦	الحديث الخامس	١٣
٥٤٧	الحديث السادس	١٤
٥٥٠	المبحث الثاني: احاديث المضمضة من الطعام	١٥
٥٥٠	الحديث الأول	١٦

١٧	الحديث الثاني	٥٥١
١٨	فقه الحديث	٥٥٢
١٩	الخاتمة	٥٥٣
٢٠	النتائج	٥٥٣
٢١	التوصيات	٥٥٣
٢٢	فهرس المصادر والمراجع	٥٥٤
٢٣	فهرس الموضوعات	٥٥٩

تم بحمد الله تعالى

